

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

5303 - أخبرنا محمد بن موسى الحرشي قال ثنا زياد قال حدثني محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله ﷺ من شرب الخمر فاضربوه فإن عاد فاضربوه فإن عاد فاضربوه فإن عاد الرابعة فاضربوا عنقه ف ضرب رسول الله ﷺ أربعا نعيما أربيع مرات فرأى المسلمون أن الحد قد وقع وأن القتل قد رفع [ص 258] الحمد لله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما